

قرار رئيس مجلس الوزراء

٢٠٢٢ لسنة ١٠٠٤

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ ولائحته التنفيذية ؛
وعلى القانون رقم ١٠٠٤ لسنة ١٩٩٠ بشأن نزع ملكية العقارات للمنفعة العامة
ولائحته التنفيذية ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٧٩ لسنة ٢٠١٨ بالتفويض في بعض الاختصاصات ؛
وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٣٠٢٧ لسنة ٢٠٢١ باعتبار مشروع توسيع
شارع عمر المختار بحى المطرية ، محافظة القاهرة ، من أعمال المنفعة العامة ؛
وبناءً على ما عرضه وزير التنمية المحلية ؛

قرر :

(المادة الأولى)

يعتبر من أعمال المنفعة العامة مشروع نزع ملكية العقارين رقمي (١٧، ١٨)
بشارع عمر المختار بحى المطرية ، محافظة القاهرة ، واللازمين لاستكمال أعمال توسيع
وتطوير الشارع المذكور .

(المادة الثانية)

يستولى بطريق التنفيذ المباشر على العقارين المشار إليهما في المادة السابقة ،
والمبين موقعهما ومساحتهما وحدودهما وأسماء ملاكهما الظاهرين بالذكر الإيضاحية
والرسم التخطيطي والكشف المرفقة .

(المادة الثالثة)

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية .

صدر برئاسة مجلس الوزراء في ١١ شعبان سنة ١٤٤٣ هـ

(الموافق ١٤ مارس سنة ٢٠٢٢ م) .

رئيس مجلس الوزراء

دكتور / مصطفى كمال مدبولى

وزارة التنمية المحلية

مذكرة إيضاحية

مشروع قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ١٠٠٤ لسنة ٢٠٢٢

أشرف بعرض الآتي :

ورد كتاب محافظة القاهرة رقم ٣٤٩ المؤرخ ٢٠٢٢/٢/٢ مرفقاً به مذكرة إيضاحية تتضمن طلب المحافظة بتقرير صفة النفع العام على العقارين رقمي (١٧، ١٨) شارع عمر المختار بحى المطرية والاستيلاء عليهما بطريق التنفيذ المباشر .

حيث الشابت من المذكرة المرفقة أنه سبق صدور قرار معالى السيد الدكتور رئيس مجلس الوزراء رقم ٣٠٢٧ لسنة ٢٠٢١ بتوسيعة وتطوير الشارع المذكور وإزالة عدد ١٥ عقاراً تتعارض مع أعمال التوسعة ، وأنه وأثناء تنفيذ الإزالات تبين وجود عقارين لم يتم إدراجهما ضمن العقارات المزمع إزالتها ، وقد أفاد الحى بأن العقارين سوف يتاثران بأعمال الإزالة .
حيث تضمنت المذكرة المرفقة بكتاب المحافظة كشف بأسماء المالك الظاهرين ومخطط إجمالي بالمشروع .

كما تضمنت المذكرة المرفقة بكتاب محافظة القاهرة بأنه تم إعداد تقرير بواسطة المقيم العقارى بالتعويضات المطلوبة للعقارات المطلوب إضافاً صفة النفع عليهما والاستيلاء عليهما بطريق التنفيذ المباشر وقدرت بمبلغ ١٠٢,٩٨٥ جنيهًا (مليون وثمانمائة واثنتين ألف وتسعمائة وخمسة وثمانين جنيهًا) كتعويض مبدئى .

كما أفاد السيد اللواء رئيس حى المطرية بأن التعويض المطلوب متوفّر بالحى من المبلغ المتبقى المخصص لصرف تعويضات شارع عمر المختار السابقة .

ولما كان طلب مشروع توسيعة وتطوير شارع عمر المختار بحى المطرية بمحافظة القاهرة يحقق نفعاً عاماً لأهالى المحافظة ، الأمر الذى يتطلب اتخاذ الإجراءات الالزامية لإضفاء صفة النفع العام على العقارين سالفى الذكر والاستيلاء عليهما بطريق التنفيذ المباشر .

لذلك .. وإنماً لأحكام قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ والقوانين المعدهلة له ولائحته التنفيذية والقانون رقم ١٠ لسنة ١٩٩٠ بشأن نزع ملكية العقارات للمنفعة العامة ولائحته التنفيذية .

فقد أعد مشروع القرار المرافق .

برجاء - فى حالة الموافقة - التوجيه بإصداره .

وزير التنمية المحلية

لواء / محمود شعراوى

عند انتهاء المدة، (تم) تدخل مدة انتقال —
عند انتهاء المدة، (تم) تدخل مدة انتقال

卷之三

卷之三



سید حسن احمدی

۱۰

This image shows a document page that has been severely redacted. A large portion of the top half is obscured by a thick black marker. In the center, there is a large, circular, embossed-style stamp. The stamp contains a central emblem or logo, possibly a shield or a similar heraldic symbol, surrounded by text that is too faded to be legible. Below the stamp, the page is filled with numerous vertical and diagonal black lines, creating a grid-like pattern that obscures the underlying text. At the very bottom of the page, there are some faint, partially visible words that appear to be part of a footer or a signature.



